

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار وزارى رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٦

صادر بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٦

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بشئون التسعير الجبرى
وتحديد الأرباح وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨٧ بشأن القمح ومنتجاته وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تشكيل اللجنة العليا للخبز الطباقى ؛

وعلى موافقة لجنة التموين العليا ؛

وعلى موافقة اللجنة العليا لتحديد الأسعار ؛

قرر :

اولا - يحدد سعر بيع طن الدقيق استخراج (٨٢٪) للمخابز الطباقى الجاهزة للتشغيل
والتي تم إنشاؤها قبل ٢٠٠٧/١/١ بمبلغ ٩٠٠ جنيه للطن .

على المطاحن المنتجة للدقيق التموينى استخراج (٨٢٪) المدعم المستخدم للمخابز الطباقى
والتي تحددها الوزارة - تعبئة الإنتاج فى شكاثر بلاستيك زنة ٥٠ كجم ويتم تمييز
العبوات البلاستيك المشار إليها فى البند السابق بلون أصفر غامق ويتم الكتابة عليها
باللون الأسود عبارة (دقيق تموينى استخراج «٨٢٪» مدعم لحساب وزارة التضامن الاجتماعى
ومخصص للخبز الطباقى المدعم ومحظور تداوله فى غير الغرض المخصص له) .

ثانياً - تكون مواصفات الرغبة المنتج والذي يباع بسعر عشرين قرشاً للمستهلك كالتالى :

كامل النضج والاستدارة غير ملتصق الشطرين .

وزن الرغبة الطرى الطازج الخارج من بيت النار ١٤٠ جراماً .

قطر الرغبة لا يقل عن ٢٢ سم .

نسبة الرطوبة لا تزيد عن (٢٦٪) .

ثالثاً - تكون مواصفات الرغبة المنتج والذي يباع بسعر عشرة قروش للمستهلك كالتالى :

أن يكون الرغبة كامل الاستدارة والنضج غير ملتصق الشطرين .

وزن الرغبة الطازج ٨٠ جراماً .

قطر الرغبة ١٨ سم .

نسبة الرطوبة لا تزيد عن (٢٦٪) .

رابعاً - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعى

الدكتور/ على السيد المصيلحى